

التقويم والمراجعة

الحقوق المالية للمرأة في الإسلام

السؤال الأول:

أعدّد الحقوق الماليّة التي أقرّها الإسلام للمرأة.

السؤال الثاني:

أفسر ما يأتي:

أ- أعطى الإسلام المرأة كامل حقوقها الماليّة.

ب- لا يجوز للزوج الامتناع عن النفقة على زوجته العاملة.

السؤال الثالث:

أوضّح موقفي في كلّ من الحالات الآتية:

أ- سجّل رجلٌ جميع أملاكه باسم أبنائه الذّكور.

ب- امتنع رجلٌ عن الإنفاق على أخته.

ج- زوّج عاصمٌ أخته من غير مهرٍ إكراماً لأهل زوجها.

السؤال الرابع:

أختار الإجابة الصحيحة في كلّ مما يأتي:

1- الحق المالي للمرأة الوارد في قوله تعالى:

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾

هو:

أ- الميراث.

ب- التملك والتصرف.

ج- المهر.

د- العمل.

2- الحق المالي للمرأة الوارد في قوله تعالى:

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾

هو:

أ- المهر.

ب- التملك والتصرف.

ج- العمل.

د- الميراث.

3- الحق المالي للمرأة الوارد في قوله تعالى:

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾

هو:

أ- المهر.

ب- الهدية.

ج- الميراث.

د- التملك والتصرف.